

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥١ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٠٥٠ م<sup>٢</sup> الكائنة جنوب تقسيم سيماف وغرب إسكان محافظة القاهرة - حى حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى (ابتدائى وإعدادى) عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

محافظه القاهره  
الاداره الهندسيه للملاك



جزء من الخريظه المساحيه رقم (١٥٥٥)

الموقع العام لقطعة الارض الكافئه قبلئ تقسيم جعديه اسكان شركه سيماف و غرب اسكان  
محافظه القاهره بتطاق حي حلوان بمساحه ٤٩-٢٠ تقريباً المطلوب تخصيصها لسالح العيقه العامه  
للابنيه التعليميه لاقامه مدرسه تعليم اساسي (ابتدائي واعدائى)

٤٩٥١٠



جزء من الرسم المعتمد رقم ٣٧٨٤ ب  
الصادر به قرار المحافظ رقم  
٢٤ لسنة ١٩٩٨

مديرية التخطيط العمراني والاسكان  
محافظه القاهره

مديرية التخطيط العمراني والاسكان  
محافظه القاهره

المنظح تحت العجز والزيادة والمبره بالطبيعه مع مراعاة خطوط التخطيط

مديرية التخطيط العمراني والاسكان  
محافظه القاهره  
مديرية التخطيط العمراني والاسكان  
محافظه القاهره  
مديرية التخطيط العمراني والاسكان  
محافظه القاهره